

لسان العرب

(عَفَفَ) العِفَّةُ الكَفُّ عما لا يَحِلُّ وَيَجْمُلُ عَفَّ عَنْ الْمَحَارِمِ وَالْأُطْمَاعِ الدَّسَنِيَّةِ يَعِفُّ عِفَّةً وَعَفًّا وَعَفَافاً وَعَفَافَةٌ فَهُوَ عَفِيفٌ وَعَفَّ أَيْ كَفَّ وَتَعَفَّفَ وَاسْتَعَفَّفَ وَأَعْفَّهَ اللَّهُ فِي التَّنْزِيلِ وَلَيْسَتْ تَعَفَّفَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحاً فَسَّرَهُ ثَعْلَبٌ فَقَالَ لِيَضْبِطُ نَفْسَهُ بِمِثْلِ الصَّوْمِ فَإِنَّهُ وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ مَنْ يَسْتَعَفَّفُ يَعْفِهِ اللَّهُ الْإِسْتَعْفَافُ طَلَبُ الْعَفَافِ وَهُوَ الْكَفُّ عَنْ الْحَرَامِ وَالسُّؤَالِ مِنَ النَّاسِ أَيْ مِنْ طَلَبِ الْعِفَّةِ وَتَكَلَّفَهَا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا وَقِيلَ الْإِسْتَعْفَافُ الصَّبْرُ وَالنَّزَاهَةُ عَنِ الشَّيْءِ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعِفَّةَ وَالْغِنَى وَالْحَدِيثَ الْآخِرَ فَإِنَّهُمْ مَا عَلِمْتَ أَعِفَّةً صَبُورَ جَمْعَ عَفِيفٍ وَرَجُلَ عَفَّ وَعَفِيفٌ وَالْأُنْثَى بِالْهَاءِ وَجَمْعُ الْعَفِيفِ أَعِفَّةٌ وَأَعَفَّاءٌ وَلَمْ يُكَسَّرْ رَوَى الْعَفَّ وَقِيلَ الْعَفِيفَةُ مِنَ النِّسَاءِ السَّيِّدَةُ الْخَيْرَةُ وَامْرَأَةٌ عَفِيفَةٌ الْفَرْجُ وَنِسْوَةٌ عَفَافٌ وَرَجُلٌ عَفِيفٌ وَعَفَّ عَنْ الْمَسْأَلَةِ وَالْحَرَمِ وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ قَالَ وَوَصَفَ قَوْمًا أَعِفَّةً الْفَقْرَ أَيْ إِذَا افْتَقَرُوا لَمْ يَغْشَوْا الْمَسْأَلَةَ الْقَبِيحَةَ وَقَدْ عَفَّ يَعِفُّ عِفَّةً وَاسْتَعَفَّفَ أَيْ عَفَّ وَفِي التَّنْزِيلِ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلَيْسَتْ تَعَفَّفَ وَكَذَلِكَ تَعَفَّفَ وَتَعَفَّفَ أَيْ تَكَلَّفَ الْعِفَّةَ وَعَفَّ وَاعْتَفَّ مِنَ الْعِفَّةِ قَالَ عَمْرُو بْنُ الْأَثَمِ إِنَّمَا بَدَأُوا مِنْ قَرَرٍ قَوْمٌ ذَوُو حَسَبٍ فَبَيْنَا سَرَاةٌ بَنِي سَعْدِ وَنَادَيْهَا جُرْثُومَةٌ أُنْزِفُ يَعْتَفُّ مُقْتَدِرُهَا عَنِ الْخَبِيثِ وَيُعْطِي الْخَيْرَ مُثْثَرِهَا وَعَفِيفٌ اسْمُ رَجُلٍ مِنْهُ وَالْعِفَّةُ بَقِيَّةُ الرِّمَّةِ فِي الضَّرْعِ وَقِيلَ الْعُفَافَةُ الرِّمَّةُ يَرْمَعُهُ الْفَصِيلُ وَتَعَفَّفَ الرَّجُلُ شَرِبَ الْعُفَافَةَ وَقِيلَ الْعُفَافَةُ بَقِيَّةُ اللَّبَنِ فِي الضَّرْعِ بَعْدَ مَا يُمْتَلَكُ أَكْثَرُهُ قَالَ وَهِيَ الْعُفَّةُ أَيْضاً وَفِي الْحَدِيثِ حَدِيثُ الْمَغِيرَةِ لَا تُحَرِّمُ الْعُفَّةُ هِيَ بَقِيَّةُ اللَّبَنِ فِي الضَّرْعِ بَعْدَ أَنْ يُحْلَبَ أَكْثَرُ مَا فِيهِ وَكَذَلِكَ الْعُفَافَةُ فَاسْتَعَارَهَا لِلْمَرْأَةِ وَهُمْ يَقُولُونَ الْعَيْفَةُ قَالَ الْأَعَشَى يَصِفُ طَبِيبَةً وَغَزَالَهَا وَتَعَادَى عَنْهُ النَّهَارَ فَمَا تَعَ جُوهُ إِلَّا عُفَافَةٌ أَوْ فُؤَاقُ نَصَبَ النَّهَارَ عَلَى الظَّرْفِ وَتَعَادَى أَيْ تَبَاعَدُ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَهَذَا الْبَيْتُ كَذَا وَرَدَ فِي الصَّحَاحِ وَهُوَ فِي شِعْرِ الْأَعَشَى مَا تَعَادَى عَنْهُ النَّهَارُ وَلَا تَعَ جُوهُ إِلَّا عُفَافَةٌ أَوْ فُؤَاقُ أَيْ مَا تَجَاوَزُهُ وَلَا تُفَارِقُهُ وَتَعَجَّ جُوهُ تَعَجُّدُوهُ وَالْفُؤَاقُ اجْتِمَاعُ الدَّرَّةِ قَالَ وَمِثْلُهُ لِلزَّمَرِ بْنِ تَوَلَّابٍ بِأَعْنٍ طِفْلٌ لَا يُصَاحِبُ غَيْرَهُ فَلَهُ عُفَافَةٌ دَرَّةً وَغَزَارُهَا وَقِيلَ الْعُفَافَةُ الْقَلِيلُ مِنَ اللَّبَنِ فِي الضَّرْعِ قَبْلَ نَزُولِ الدَّرَّةِ وَيُقَالُ تَعَافَّ نَاقَتُكَ يَا هَذَا أَيْ أَحْلَبَهَا بَعْدَ الْحَلْبَةِ الْأُولَى وَجَاءَ فَلَانٌ عَلَى عِفَّانٍ ذَلِكَ بِكُسْرِ الْعَيْنِ أَيْ وَقْتِهِ وَأَوَانُهُ لُغَةٌ فِي إِفَّانِهِ

وقيل العُفَافَةُ أَنْ تُتْرِكَ النَاقَةُ عَلَى الْفَصِيلِ بَعْدَ أَنْ يَنْدَقُصَ مَا فِي ضَرْعِهَا فَيَجْتَمِعُ لَهُ
اللَبَنُ فُؤَاقًا خَفِيفًا قَالَ الْفَرَاءُ الْعَفَافَةُ أَنْ تَأْخُذَ الشَّيْءَ بَعْدَ الشَّيْءِ فَأَنْتَ تَعْتَفُّهُ
وَالْعَفْءُ عَفُ ثَمَرِ الطَّلْحِ وَقِيلَ ثَمَرُ الْعِضَاهِ كُلِّهَا وَيُقَالُ لِلْعَجُوزِ عُفَّةٌ وَعُثَّةٌ وَالْعُفَّةُ سَمَكَةٌ
جَرْدَاءٌ بَيْضَاءٌ صَغِيرَةٌ إِذَا طُبِخَتْ فَهِيَ كَالْأَرْزِ فِي طَعْمِهَا